



الجمهورية الجزائرية

النيابة العامة

مكتب النائب العام

الرقم: ٤ ن ٤

التاريخ: ٢٠١٨/١١/١٩

تعميم رقم ٤ لسنة ٢٠١٨ م

بنتائج التفتيش المفاجئ على بعض النيابة

الأخ / رئيس نيابة استئناف م/ لحج
المحترم
بعد التحية:-

حيث أسفر التفتيش المفاجئ على النيابة الواقعة في نطاق دائرة اختصاصكم عن وجود قصور شديد في مسك السجلات القضائية والإدارية وفي نظام القيد في السجلات وفقا للحقول المخصصة فيها فضلا عن عدم الالتزام بمواعيد الدوام الرسمي وغياب بعض الأعضاء والموظفين الإداريين .

وفيما يلي موجز لما تضمنه التقرير:

- ١- عدم توزيع أعمال القلم الجنائي بين الموظفين الإداريين.
- ٢- عدم التزام بعض الموظفين بالدوام الرسمي حضورا وانصرافا وتغيب بصورة مستمرة.
- ٣- عدم قيد القضايا الواردة إلى النيابة الابتدائية أولا بأول حسب تاريخ ورودها في السجلات القضائية.
- ٤- عدم التطابق بين عدد القضايا الواردة والقضايا المقيدة في السجلات القضائية لدى بعض النيابة.
- ٥- عدم تعبئة كافة بيانات حقول السجلات القضائية أو تعبئة البيانات في غير الحقل الخاص به.
- ٦- عدم استخدام سجل الضمانات لدى بعض النيابة الابتدائية.
- ٧- عدم استخدام السجل الخاص بالمضبوطات من قبل بعض النيابة الابتدائية.
- ٨- عدم استخدام سجل جلسات المحاكم من قبل بعض النيابة الابتدائية وتدوين الاوامر والقرارات الصادرة في المحاكم وتنفيذها وكذلك الاحكام الصادرة بالقضايا والاختار بها لوكلاء النيابة ورؤساء النيابة كلا فيما يخصه للتوجيه بما يلزم واتخاذ بشأنها.
- ٩- عدم ابلاغ وكلاء النيابة الابتدائية بما يصدر منهم من اوامر حفظ او قرارات بالألا وجه لإقامة الدعوى الجزائية لرؤساء النيابة ليتسنى





الرقم:

التاريخ:

- لهم ممارسة دورهم الاشرافي والرقابي تنفيذاً للتعميم الصادر من النائب العام بهذا الشأن
- ١٠- عدم ارسال النيابةات للإحصائيات الشهرية (السجناء + العامة) بصورة منتظمة نهاية كل شهر إلى التفتيش القضائي وشعبة السجون بمكتب النائب العام.
- ١١- عدم إشراف رؤساء النيابةات ووكلاء النيابةات على أعمال القلم الجنائي كلا فيما يخصه لخلو السجلات القضائية والسجلات الأخرى من أي تأشيرة بما يفيد الاطلاع عليها ومراجعتها.
- ١٢- عدم متابعة وكلاء النيابةات الابتدائية للأعضاء بشأن القضايا المتأخرة عند تجاوز المدة القانونية لانتهاء التحقيق ومطالبتهم بالإفادة عن اسباب التأخير وسرعة التصرف النهائي بالقضايا المتأخرة خاصة التي على ذمتها سجناء.
- ١٣- وجود العديد من ملفات القضايا المحالة من قبل نيابة الاستئناف والنيابات الابتدائية إلى المحاكم الاستئنافية والمحاكم الابتدائية لدى النيابةات لعدم مباشرة المحاكم لعملها ورفض المختصين لديهم استلامها والبعض منها على ذمتها سجناء .
- ١٤- استخدام الأقلام الرصاص في تدوين بعض البيانات في السجلات القضائية.

وعليه: ننوه بضرورة ممارسة دوركم في متابعة تلافى الملاحظات المشار إليها آنفاً وتدارك عدم وقوعها مستقبلاً وتفعيل دور وكلاء النيابةات ورؤساء الأقلام الجنائية كل فيما يخصه بمتابعة ذلك أولاً بأول وموافاتنا بما يتم .

وبالله التوفيق،،،

القاضي:
د. علي أحمد الأعوش
النائب العام



صورة مع التحية لرئيس هيئة التفتيش القضائي .